

المعاهدة الدولية

بشأن الموارد الوراثية النباتية
للأغذية والزراعة



منظمة
الأغذية والزراعة
للأمم المتحدة



البند 8-1 من جدول الأعمال المؤقت

الدورة الثامنة للجهاز الرئاسي

روما، 11-16 نوفمبر/تشرين الثاني 2019

تقرير عن تنفيذ النظام المتعدد الأطراف والعمليات المتصلة به

موجز

توفّر هذه الوثيقة لمحة عامة عن التطورات خلال فترة السنتين 2018-2019 على صعيد تنفيذ النظام المتعدد الأطراف للحصول على الموارد وتقاسم منافعها والعمليات المتصلة به. وتتضمن آخر المعلومات عن المواد المتاحة في النظام المتعدد الأطراف، كما بُلّغت إلى الأمانة. وتوفّر أيضاً تحليلاً للبيانات عن عمليات نقل المواد الوراثية داخل النظام المتعدد الأطراف. وقد تمّ إعداد التقرير بالاستناد إلى بيانات واردة من مستودع البيانات. كذلك، تشير الوثيقة إلى الاستعراضات والتقييمات التي تطلبها المعاهدة الدولية في ما يخصّ النظام المتعدد الأطراف، والتي كان الجهاز الرئاسي يؤجلها حتى تاريخه.

التوجيهات المطلوبة

إن الجهاز الرئاسي مدعو إلى الإحاطة بهذا التقرير عن تنفيذ النظام المتعدد الأطراف وعملياته، بما في ذلك الاستعراضات، وإلى توفير التوجيهات في مجال تنفيذ النظام المتعدد الأطراف، مع مراعاة عناصر قرار كما ترد في المرفق 3.



na911

يمكن الاطلاع على هذه الوثيقة باستخدام رمز الاستجابة السريعة (QR) الموجود على هذه الصفحة؛ وهذه مبادرة من منظمة الأغذية والزراعة للتقليل إلى أدنى حدّ من أثرها البيئي وتشجيع اتصالات أكثر مراعاة للبيئة.

ويمكن الاطلاع على وثائق أخرى على الموقع التالي: <http://www.fao.org/plant-treaty/meetings/meetings-detail/en/c/1111365/>

أولاً - مقدمة

- 1- تتضمن هذه الوثيقة تقريراً عن تنفيذ النظام المتعدد الأطراف للحصول على الموارد وتقاسم منافعها (النظام المتعدد الأطراف) للفترة الممتدة بين أغسطس/آب 2017 ويوليو/تموز 2019. وتعرض لآخر المعلومات عن المواد المتاحة في النظام المتعدد الأطراف ولأنشطة الدعم التي أُجريت من أجل مساعدة المستخدمين في استخدام الاتفاق الموحد لنقل المواد والتزامات الإبلاغ ذات الصلة.
- 2- وتتضمن هذه الوثيقة تقريراً عن العمليات اليومية للنظام المتعدد الأطراف. كما توفّر لمحةً عامة عن الاستعراضات والتقييمات المتوقعة في المعاهدة الدولية في ما يخصّ النظام المتعدد الأطراف، لينظر فيها الجهاز الرئاسي في هذه الدورة. وأما المسائل المتصلة بتعزيز النظام المتعدد الأطراف، وفقاً لولاية مجموعة العمل المفتوحة العضوية المخصصة المعنية بتعزيز سير عمل النظام المتعدد الأطراف (مجموعة العمل)، فيتمّ النظر فيها على نحو منفصل في البند 8-2 من جدول الأعمال.¹
- 3- وخلال فترة السنتين 2018-2019، واصلت الأمانة الاضطلاع بمهامها بناءً على المشورة والتوصيات الموحدة الموجهة من الجهاز الرئاسي بشأن النظام المتعدد الأطراف إلى أصحاب المصلحة، لتيسير عملية رفع التقارير بموجب الاتفاق الموحد لنقل المواد من جانب الأطراف المتعاقدة ومستخدمين آخرين عبر الوسائل الإلكترونية.
- 4- وواصلت الأمانة وضع وإتاحة إحصاءات على المستوى الكلي على الإنترنت عن نقل المواد، وإدارة عمليات مستودع البيانات. وتُعرض مجموعات البيانات المختارة في المرفق 1 بهذه الوثيقة، في حين ترد بعض النقاط البارزة في القسم "خامساً"، تحليل تدفقات المادة الوراثية. ويقدم المرفق 2 بيانات عن المواد المتاحة في النظام المتعدد الأطراف.
- 5- ترد عناصر بشأن قرار ممكن عن تنفيذ النظام المتعدد الأطراف وعملياته في المرفق 3.

ثانياً - توفّر المواد في النظام المتعدد الأطراف

- 6- دعا الجهاز الرئاسي، في كل دورة له، الأطراف المتعاقدة إلى تقديم تقرير عن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة الخاضعة لإدارتها ومراقبتها الموجودة في المجال العام، وفي النظام المتعدد الأطراف، وفقاً للمادة 11-2 من المعاهدة الدولية.
- 7- وفي الدورة السابعة للجهاز، قدّم الأمين وثيقة معلومات قامت بتحليل جميع البلاغات والمعلومات الواردة، بما في ذلك تسعة بلاغات واردة من الأطراف المتعاقدة خلال فترة السنتين حتى 10 أغسطس/آب 2017.² وطلب الجهاز الرئاسي في تلك الدورة من الأمين " أن يقدم إلى الدورة الثامنة للجهاز الرئاسي معلوماتٍ عن توزيع المادة الوراثية ضمن النظام المتعدد الأطراف".³

¹ أنظر الوثيقة IT/GB-8/19/8.2، تقرير مجموعة العمل المفتوحة العضوية المخصصة المعنية بتعزيز سير عمل النظام المتعدد الأطراف

² أنظر الوثيقة IT/GB-7/17/Inf. 4

³ الفقرة 5 من القرار 2017/4، متاح على الموقع: <http://www.fao.org/3/a-mv085e.pdf>

8- ولفترة السنتين الحالية 2018-2019، وردت البيانات المستخدمة في التحليل من المصادر التالية:

- (1) الكتالوجات على الانترنت، وقواعد البيانات ونظم المعلومات؛
- (2) الإشعارات والبلاغات الموجهة إلى الأمانة؛
- (3) المواد المنقولة في إطار الاتفاق الموحد لنقل المواد، كما تفيد عنها التقارير الوطنية.

9- أصدرت الأمانة بلاغاً تدعو فيه الأطراف المتعاقدة والجهات التي في حوزتها مواد لتوفير أو تحديث المعلومات بشأن المواد المتاحة في النظام المتعدد الأطراف.⁴ وفي ما يلي الردود التي تلقتها الأمانة في الفترة الممتدة بين أكتوبر/تشرين الأول 2017 حتى يوليو/تموز 2019 والمنشورة على الانترنت:⁵

- قدّمت إدارة الزراعة والموارد المائية في أستراليا المعلومات عن توفّر المجموعات المحفوظة لدى بنك الجينات الأسترالي للحبوب الموجود في هورشام، فكتوريا، والمجموعات المحفوظة في بنك الجينات الأسترالي للمراعي، الموجود في أدلايد، جنوب أستراليا (2018/10/3)؛⁶
- أضافت الشبكة الوراثية النباتية الوطنية في إسبانيا المعلومات عن 25.364 مادة من 192 نوعاً (2018/6/6)؛⁷
- أرسلت الحديقة النباتية الوطنية في بلجيكا ردّين، الأول بشأن 51 مادة من مجموعة التفاح المحفوظة في فليرمال (2017/12/12)، والثاني بشأن 50 صنفاً إضافياً من التفاح (2019/5/17)؛⁸
- أرسلت الولايات المتحدة الأمريكية ردّاً إلى الأمانة بشأن مواد المحاصيل المشمولة في الملحق 1، الموجودة تحت مراقبتها المباشرة وفي المجال العام، ووقّرت قائمة تضم 20 بنكاً للجينات (2017/10/25)؛⁹
- قدّمت وزارة الزراعة والأغذية في فرنسا المعلومات للأمانة بشأن 719 عيّنة يحتفظ بها المعهد الوطني الفرنسي للبحوث الزراعية.¹⁰

10- وبالاستناد إلى الاتفاق الجديد الموقع مع المركز الدولي للزراعة الملحية، بموجب المادة 15 من المعاهدة الدولية، تتوفر مادة جديدة في النظام المتعدد الأطراف.¹¹

11- وقد وُقّرت معظم الجهات المذكورة أعلاه والتي بحوزتها مواد معلومات مفصّلة عن المواد في النظام المتعدد الأطراف من خلال النظام العالمي للمعلومات أو النظام العالمي للمعلومات والإنذار المبكر بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة، أو أشارت إلى نيتها القيام بذلك. وبصورة خاصة، بلّغت المراكز في الجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدوليّة

⁴ أنظر NCP- GB8 - 022 - SMTA Reporting/MLS، متاح على الموقع: <http://www.fao.org/3/ca4309en/ca4309en.pdf>

⁵ <http://www.fao.org/plant-treaty/areas-of-work/the-multilateral-system/en/>

⁶ البيانات المفصّلة عن تشكيلة المجموعة وإجراءات المستخدم لطلب العينات متاحة على الموقع:

<http://apg.pir.sa.gov.au/gringlobal/search.aspx>

⁷ الكاتالوج متاح على الموقع: http://webx.inia.es/web_inventario_nacional/

⁸ معلومات إضافية بشأن المجموعة متاحة على الموقع: <http://www.boomgaardenstichting.be>


⁹ أنظر الموقع <https://npgsweb.ars-grin.gov/gringlobal/search.aspx>

¹⁰ أنظر الموقع <https://urgi.versailles.inra.fr/siregal/siregal/>

¹¹ تم توقيع الاتفاق في 2019/4/26. وأفاد المركز الدولي للزراعة الملحية عن 14.500 عيّنة موجودة في مجموعته وتعود إلى 265 نوعاً من المحاصيل والنباتات.

التي وقّعت اتفاقات المادة 15 أن بنوك الجينات التابعة لها تحتفظ بـ 758.221 عيّنة من المحاصيل والعلف والمواد الوراثية للأشجار، وهي متاحة بموجب الأحكام والشروط الواردة في النظام المتعدد الأطراف، بدءاً من 31 ديسمبر/كانون الأول 2018.

12- وحتى 18 يوليو/تموز 2019، كانت الجهات التي مجوزتها موارد وراثية نباتية للأغذية والزراعة قد بلغت عن توفر 775.562 عيّنة من المواد الوراثية من خلال النظام العالمي للمعلومات. وأفيد كذلك أن 17 في المائة من هذه المواد مرفقةً بمعلومات إضافية عن سبب إتاحتها في النظام المتعدد الأطراف، كما يشير إليه الشكل أدناه.¹²



13- ووفقاً لتحليل المعلومات التي تتضمنها مختلف قواعد البيانات ونظم المعلومات، والرسائل الموجهة إلى الأمانة، والتقارير الوطنية عن التنفيذ ومصادر أخرى للمعلومات، حدثت الأمانة قائمة المواد المتاحة في النظام المتعدد الأطراف حسب البلد والمركز في الجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية، كما يرد في المرفق 2.

14- ويتيح النظام المتعدد الأطراف 2.2 مليون عيّنة على الأقل، ما يمثل زيادة بنسبة 35 في المائة مقارنةً بالأرقام التي تمّ الحصول عليها عام 2017.

ثالثاً- توفير الدعم لمستخدمي النظام المتعدد الأطراف

15- خلال فترة السنتين 2018-2019، استمر المستخدمون في تلقي المساعدة من خلال مكتب المساعدة التابع للنظام المتعدد الأطراف، باستخدام البريد الإلكتروني والتواصل بالفيديو، والدورات التدريبية في الموقع، وفي حلقات عمل جرى تنظيمها بالشراكة مع وحدات أخرى في المنظمة في المقر الرئيسي وفي الأقاليم، وفي منظمات أخرى. وتواصل بصورة خاصة التعاون مع المنظمة الدولية للتنوع البيولوجي، ومع مركز الموارد الوراثية النباتية التابع للجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، والصندوق العالمي لتنوع المحاصيل والاتحاد الأفريقي من بين جهات أخرى.

¹² توضع الإحصاءات باستخدام واصف معرفات الكيانات الرقمية R07، "وضع النظام المتعدد الأطراف": حالة المواد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة في ما يخصّ النظام المتعدد الأطراف للحصول على الموارد وتقاسم منافعها. <http://www.fao.org/3/a-bt113e.pdf>

16- وقد ساعدت حلقات العمل الإقليمية حول تنفيذ المعاهدة الدولية وحول الامتثال في زيادة الدعم المقدم بشأن استخدام الاتفاق الموحد لنقل المواد وعملية رفع التقارير.¹³ وفي سياق حلقات العمل، أحاطت الأمانة علماً أنه بسبب التغييرات في الموظفين في العديد من المنظمات، ينبغي تجديد المعرفة بشأن العمليات المتصلة بالمعاهدة الدولية باستمرار والحفاظ عليها.

17- وفي هذا السياق، أحاط الاجتماع الثالث للجنة الامتثال علماً بالتوصيات التي قدمتها الأطراف المتعاقدة في ما يخصّ بناء القدرات في المؤسسات الوطنية، بما في ذلك بشأن استخدام الاتفاق الموحد لنقل المواد، والنظام الميسر للاتفاق الموحد لنقل المواد، وتوفر المواد في النظام المتعدد الأطراف وبشأن إدارة البيانات.¹⁴

18- وبهدف مواصلة توفير الدعم للأطراف المتعاقدة والمستخدمين في فترة السنتين القادمة، سوف يتسم كل من مكتب المساعدة، والانتهاج من وضع الوحدة التعليمية الرابعة عن النظام المتعدد الأطراف وحلقات تدريبية إضافية، بالتعاون مع المنظمات ذات الصلة، بأهمية حاسمة.¹⁵

ألف - المؤسسات التي وقّعت الاتفاقات بموجب المادة 15 من المعاهدة الدولية

19- يرد وصف لأنشطة المؤسسات التي وقّعت اتفاقات بموجب المادة 15 من المعاهدة الدولية في ما يخصّ النظام المتعدد الأطراف في التقارير التي قدمتها إلى هذه الدورة. وتوفّر هذه التقارير معلومات قيّمة عن إدارة المجموعات، بما في ذلك توفّر المادة الوراثية وتوزيعها.¹⁶

20- ويوفر تقرير المراكز التابعة للجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية آخر المعلومات عن عدد العينات التي تشكل مجموعات المادة الوراثية التي يحتفظ بها المراكز الأحد عشر، وعن عدد العينات الموزعة منذ عام 2006 والنسب الإقليمية لهذا التوزيع.

21- ويشير تقرير المركز الدولي للزراعة الملحية إلى أن أكثر من 14.500 عيّنة من 265 نوعاً من المحاصيل والنباتات موجود في بنك الجينات التابع له. ويقدم التقرير أيضاً المعلومات عن عدد عمليات النقل إلى أصحاب مصلحة متعددين في الإمارات العربية المتحدة وبلدان أخرى.

22- وأما تقرير بنك الجينات الدولي لجوز الهند لجنوب المحيط الهادئ في بابوا غينيا الجديدة فيركّز على إعادة تخصيص 55 عيّنة من المجموعة، كما ترد قائمة بها في هذه الوثيقة.

¹³ يتوفر المزيد من المعلومات عن حلقات العمل لبناء القدرات في الإشعاع الإلكتروني المتاح على الموقع <http://www.fao.org/plant-treaty/notifications/detail-events/en/c/1154346/>

¹⁴ أنظر الوثيقة IT/GB-8/19/13، تقرير لجنة الامتثال.

¹⁵ نظراً إلى التطورات الجارية في عملية التعزيز، أجلت الأمانة إنجازها إلى بداية عام 2020.

¹⁶ ترد لحة عامة عن جميع التقارير الواردة في الوثيقة IT/GB-8/19/15.4/2، بعنوان تقارير المؤسسات التي أبرمت اتفاقات مع الجهاز الرئاسي بموجب المادة 15 من المعاهدة الدولية.

23- ويوفّر تقرير مركز التعليم العالي والبحث في مجال الزراعة الاستوائية في كوستاريكا المعلومات عن المواد ونوع الحفظ، ويتضمن إحصاءات مفصلة عن عدد ونوع المواد الموزعة ونوع المتلقين.¹⁷

باء- ممارسة المراكز التابعة للجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية في ما يخص الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة قيد التطوير

24- دعا الجهاز الرئاسي في دورته السابعة نظام الجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية إلى أن يقدم إلى الجهاز الرئاسي، من خلال الأمين، التقارير السنوية عن حالة تنفيذ مبادئ الجماعة الاستشارية بشأن إدارة الأصول الفكرية المتعلقة بالمادة الوراثية التي تديرها مراكز الجماعة الاستشارية في إطار المعاهدة الدولية، بما في ذلك في الحالات التي تكون فيها هذه المادة الوراثية أو أجزاء منها أو المعلومات الناجمة عن استخدام هذه المادة الوراثية موضوعاً لتطبيقات حماية الأصناف النباتية أو البراءات، أو مدرجة في شراكات تصنف على أنها اتفاقات مقيدة الاستخدام أو اتفاقات حصرية محدودة وفقاً لمبادئ الجماعة الاستشارية.¹⁸

25- ورداً على الدعوة الموجهة من الجهاز الرئاسي، قدّمت الجماعة الاستشارية الوثيقة بعنوان: حالة تنفيذ مبادئ الجماعة الاستشارية بشأن إدارة الأصول الفكرية المتعلقة بالمادة الوراثية: وثيقة مقدمة من الجماعة الاستشارية إلى الجهاز الرئاسي في دورته الثامنة، المتاحة للجهاز الرئاسي، كما يتم استلامها، في وثيقة معلومات لهذه الدورة الثامنة.¹⁹

26- وتوفر الوثيقة المقدمة من نظام الجماعة الاستشارية روابط للتقارير السنوية الصادرة عن الجماعة الاستشارية بشأن إدارة الأصول الفكرية والإفصاحات العلنية الفردية للمركز في ما يخص طلبات الملكية الفكرية، واتفاقات الحصرية المحدودة واتفاقات الاستخدام المقيّد.

27- وكما يوضحه نظام الجماعة الاستشارية في الوثيقة المقدمة، تأثر التقريران السنويان لعامي 2017 و2018 في جزء منهما بالقرار 2017/4. وقد تمت مراعاة هذا القرار عند أعلى مستويات الحوكمة ضمن نظام الجماعة الاستشارية، وبخاصة مجلس إدارة نظام الجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية والجمعية العامة لمراكز الجماعة الاستشارية. وقد قام مجلس إدارة النظام، من بين أمور أخرى، بتوجيه مراكز الجماعة الاستشارية لتقاسم معلومات إضافية قد تكون هامة بالنسبة إلى الجهاز الرئاسي في التقارير السنوية للجماعة الاستشارية عن إدارة الأصول الفكرية، وبشكل الإفصاحات المستقلة التي تنشرها المراكز. ونتيجة لذلك، بات تقرير العامي 2017 و2018 يضمّان معلومات موجزة عن اتفاقات الحصرية المحدودة، واتفاقات الاستخدام المقيّد وتطبيقات بروتوكول الانترنت التي انضمت إليها المراكز أو أبرمتها خلال الفترة المشمولة في التقريرين، بما في ذلك اسم المركز، والتكنولوجيا المعنية، ونوع اتفاق الترخيص،

¹⁷ تمّ توزيع حتى 630 عيّنة، بما في ذلك البذور التقليدية، و343 عيّنة ميدانية. وشكل البُن المحصول الأكثر توزيعاً تبعه عينات القرع والطماطم.

¹⁸ الفقرة 13 من القرار 2017/4 متاحة على الموقع: <http://www.fao.org/3/a-mv085e.pdf> ومبادئ الجماعة الاستشارية بشأن إدارة الأصول

الفكرية المتعلقة بالمادة الوراثية متاحة على الموقع: <https://www.cgiar.org/wp/wp-content/uploads/2018/03/CGIAR-IA-Principles.pdf>.

والخطوط التوجيهية لتنفيذ مبادئ الجماعة الاستشارية متاحة على الموقع:

<https://cgspc.cgiar.org/bitstream/handle/10947/4487/Implementation%20Guidelines%20for%20the%20CGIAR%20IA%20Principles.pdf?sequence=1>

¹⁹ أنظر الوثيقة IT/GB-8/19/8.1/Inf.2

وما إذا كان خاضعاً لبروتوكول الانترنت، أين يُطبَّق وحالة تقدم الطلب. ويضمّ هذان التقريران أيضاً دراسات حالة موسّعة لتطبيقات بروتوكول الانترنت، واتفاقات الاستخدام المقيّد واتفاقات الحصرية المحدودة التي تمّ إبرامها خلال السنوات المعينة.

28- نظراً إلى أن القرار 2017/4 يشير بصورة خاصة إلى "المادة الوراثية التي تديرها مراكز الجماعة الاستشارية في إطار المعاهدة الدولية"، يوضح نظام الجماعة الاستشارية في الوثيقة المقدمة أن جميع المواد الوراثية النباتية أو المعلومات المتصلة بها الخاضعة لحماية بروتوكول الانترنت، واتفاقات الحصرية المحدودة واتفاقات الاستخدام المقيّد، كما يتمّ الإبلاغ عنها في التقارير السنوية للجماعة الاستشارية عن إدارة الأصول الفكرية تنبثق من استخدام الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة الموجودة في عهدة المراكز، أو من استخدام هذه الموارد من جانب المراكز في إطار الاتفاق الموحد لنقل المواد.

29- وعلى ضوء هذا الترابط بين المواد الوراثية النباتية التي تتمّ إدارتها في إطار المعاهدة الدولية (بما في ذلك بموجب اتفاقات المادة 15 قيد التنفيذ) والأصول الفكرية للجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية، قد ينظر الجهاز الرئاسي في ما يلي:

- التوجّه بالشكر إلى نظام الجماعة الاستشارية للوثيقة المقدمة؛
- والطلب من نظام الجماعة الاستشارية مواصلة رفع التقارير خلال فترة السنتين القادمة حول تطبيق مبادئ الجماعة الاستشارية بشأن إدارة الأصول الفكرية على المواد الوراثية التي تتمّ إدارتها في إطار المعاهدة الدولية، أو على أجزاء منها، أو المعلومات المتأتية عن استخدام هذه المواد الوراثية.²⁰

رابعاً- الطرف الثالث المستفيد

30- تمشياً مع المادة 9 من الإجراءات الخاصة بالطرف الثالث المستفيد، يقَدّم هذا الطرف إلى الجهاز الرئاسي، في كل دورة من دوراته العادية، تقريراً يعرض فيه بعض المعلومات المتعلقة بالنهوض بالأدوار والمسؤوليات الملقاة على عاتقه. وفي فترة السنتين 2018-2019، لم يتلقَ الطرف الثالث المستفيد أي معلومات عن حالات محتملة لعدم الامتثال لاتفاق موحد لنقل المواد، من أي مصدر. وبالاستناد إلى الإجراءات الخاصة بالطرف الثالث المستفيد، استمرت الأمانة في تلقي البيانات الواردة في تقارير الاتفاق الموحد لنقل المواد وتخزينها على نحو آمن، تمشياً مع توجيهات الجهاز الرئاسي.²¹

²⁰ تتوفر عناصر قرار ممكن في مشروع القرار الوارد في المرفق 3 بهذه الوثيقة.

²¹ يرد التقرير الكامل للطرف الثالث المستفيد، بما في ذلك الجوانب المالية، في الوثيقة IT/GB-8/19/8.1/2 بعنوان تقرير عن عمليات الطرف الثالث المستفيد.


خامساً - تحليل تدفقات المواد الوراثية بموجب النظام المتعدد الأطراف

31- ترد الأرقام التفصيلية لتدفقات المواد الوراثية بموجب النظام المتعدد الأطراف في المرفق 1. وتُحدر الإشارة إلى أن الإحصاءات تميّز بين الأطراف المتعاقدة، والمؤسسات المنشأة بموجب المادة 15 والأطراف غير المتعاقدة. إضافةً إلى ذلك، تتوفر الإحصاءات عن عمليات نقل المواد بين مراكز الجماعة الاستشارية لسهولة الرجوع إليها.

ألف - استخدام الاتفاق الموحد لنقل المواد وعمليات نقل الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة

32- في 18 يوليو/تموز 2019، كان مستودع البيانات قد سجل 75.368 اتفاقاً موحداً لنقل المواد من جهات مقدمة موجودة في 52 بلداً، تُوزَعُ المواد على المتلقين في 181 بلداً. ويمثل هذا الرقم زيادة تبلغ 16.397 اتفاقاً موحداً لنقل المواد أو نسبة 21.7 في المائة مقارنةً بالأرقام المسجلة في أغسطس/آب 2017. وأُرسل 61.269 اتفاقاً من بين مجموع هذه الاتفاقات إلى متلقين في الأطراف المتعاقدة في المعاهدة الدولية، في حين أُرسل 14.099 اتفاقاً إلى متلقين غير موجودين في الأطراف المتعاقدة. وتشير الوحدة الإحصائية إلى متوسط 23 اتفاقاً موحداً لنقل المواد تمّ الإبلاغ عنها في اليوم الواحد منذ أغسطس/آب 2017.

33- وتوحّد البيانات المتراكمة في مستودع البيانات الاتجاه الإيجابي في عملية تقديم التقارير. كما تُحدر الإشارة إلى حصول زيادة ملحوظة في الفترة بين عامي 2015 و2017، حين أنشئ مكتب المساعدة لتقديم التقارير وتمّ توفير دعم إضافي لمستخدمي النظام المتعدد الأطراف. وقد أُعدّ الرقم أدناه مع مراعاة متوسط عدد الاتفاقات الموحدة لنقل المواد المبلغ عنها كل سنة. وينبغي الإشارة إلى أن بعض الجهات المقدمة للمواد وضعت أصلاً أدوات أو ممارسات لتسهيل عملية تقديم التقارير.




الشكل 1: الاتجاهات في الإبلاغ عن الاتفاقات الموحدة لنقل المواد للفترة 2007-2018، بالاستناد إلى متوسط عدد الاتفاقات المبلّغ عنها كل عام

34- وفي منتصف يوليو/تموز 2019، كان قد تمّ نقل أكثر من 5.4 مليون عينة من الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة والتبليغ عنها. وجرى توزيع 7.6 في المائة من إجمالي كمية المواد المنقولة من جانب الأطراف المتعاقدة، و92.3 في المائة من جانب المؤسسات المنشأة بموجب المادة 15. كذلك، تمّ توزيع زهاء 20.000 مادة من جانب جهات مقدمة أخرى في الأطراف غير المتعاقدة.

35- إضافةً إلى ذلك، تعود نسبة 1.6 في المائة من المواد المنقولة بواسطة الاتفاق الموحد لنقل المواد إلى محاصيل غير مشمولة في الملحق 1 بالمعاهدة الدولية. ويكشف تحليل معمق للبيانات المتوفرة من عام 2007 حتى يوليو/تموز 2019 أن 3.489 اتفاقاً قد نقل مواد غير مشمولة في الملحق 1 إلى مستفيدين في البلدان النامية، أي حوالي ألف مادة أكثر مقارنة بما كان عليه الوضع منذ سنتين. ووصل عدد المواد غير المشمولة في الملحق 1 الموزعة على البلدان النامية إلى 91.659 عينة فيما وُزعت 156.735 عينة على البلدان المتقدمة. وتبلغ هذه الأرقام ثلاثة أضعاف تقريباً الأرقام المقدمة حتى مايو/أيار 2015. كما تجدر الإشارة إلى أن جزءاً كبيراً من عمليات النقل هذه يتمّ على المستوى المحلي.

36- ومنذ أغسطس/آب 2017، تمّ نقل حوالي مليون ونصف مليون مادة والإبلاغ عنها. وبحلول الذكرى الخامسة عشرة لدخول المعاهدة الدولية حيّز التنفيذ، تمّ تسجيل أكثر من 5.3 مليون مادة في مستودع البيانات. ويمثل بلوغ 5 ملايين مادة منقولة خلال فترة السنتين الحالية إنجازاً رئيسياً في عمليات النظام المتعدد الأطراف.

37- وتبيّن الإحصاءات على صعيد المحاصيل أن نسبة 47 في المائة من الموارد الوراثية المبلّغ عنها تعود إلى القمح، و16 في المائة إلى الأرز، و10 في المائة إلى الذرة، و6 في المائة إلى الشعير و5 في المائة إلى الحمص. وبصورة عامة، يمكن اعتبار هذه الاتجاهات ماثلة جداً للاتجاهات التي ظهرت عام 2017 وأنها تتماشى مع تلك المعروضة عام 2015.



الشكل 2: النسب المئوية للمحاصيل الرئيسية المبلّغ عنها في مستودع البيانات حتى 18 يوليو/تموز 2019

38- أفادت مراكز الجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية أنه خلال السنوات الاثنتي عشرة الأولى من عملها في إطار المعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة، أي في الفترة الممتدة بين يناير/كانون الثاني 2007 وديسمبر/كانون الأول 2018 ضمناً، قامت بنوك الجينات التابعة للمراكز وبرامج التربية مجتمعاً بتوزيع أكثر من 5 ملايين عيّنة من الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة بموجب 58.000 اتفاق موحد لنقل المواد. وتم توزيع حتى 31 في المائة من المواد إلى مستفيدين في آسيا، و20 في المائة إلى مستفيدين في أفريقيا، و16 في المائة إلى مستفيدين في أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي، و14 في المائة إلى مستفيدين في الشرق الأدنى، و13 و15 و1 في المائة إلى مستفيدين في أوروبا، وأمريكا الشمالية وجنوب غرب المحيط الهادئ على التوالي.²²

مستخدمو النظام الميسر للاتفاق الموحد لنقل المواد

39- ارتفع عدد مستخدمي النظام الميسر للاتفاق الموحد لنقل المواد إلى 2.360 مستخدماً بعد أن بلغ عدد المستخدمين المسجلين منذ سنتين 1557 مستخدماً. وخلال النصف الأول من عام 2019، سجّل 274 مستخدماً إضافياً. وحوالي 40 في المائة من المستخدمين المسجلين منذ عام 2011 هم منظمات في حين أن المستخدمين الآخرين سجّلوا فردياً. وفي المجموع، يشير النظام إلى وجود حوالي 6.281 متلقياً وحيداً.

باء- الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة قيد التطوير

40- في 18 يوليو/تموز 2019، بلغ ما يصل إلى 21.121 من أصل 75.368 اتفاقاً موحداً لنقل المواد عن نقل الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة قيد التطوير، ما يمثل نسبة 28 في المائة من عمليات النقل.

41- ومعظم الاتفاقات الموحدة لنقل المواد المبلّغ عنها لنقل الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة قيد التطوير منذ عام 2007 كانت تلجأ إلى مؤسسة منشأة بموجب المادة 15 باعتبارها الجهة المقدمة لها. وفي المجموع، تم نقل 1.4 مليون مادة قيد التطوير وتمّ التبليغ عنها. ويوفّر الجدول 1 أدناه معلومات عن توزيع الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة قيد التطوير، حسب المحصول.

الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة قيد التطوير

الأرز	455,615
القمح	302,523
الشعير	258,616
الحمص	178,327
العدس	102,642

²² أنظر الوثيقة IT/GB-8/19/15.4/2، المرفق 2.

الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة قيد التطوير

38,126	فول الفابا
19,516	الدخن اللؤلؤي
11,781	الكسافا
8,789	البطاطا
7,804	الذرة الرفيعة
6,203	الفول السوداني
5,398	جلبان العلف
5,010	الفاصوليا

الجدول 1- قائمة الموارد الوراثية للأغذية والزراعة قيد التطوير حسب الحصول في مستودع البيانات حتى 18 يوليو/تموز 2019.

سادساً - الاستعراضات والتقييمات المطلوبة بموجب المعاهدة الدولية المتعلقة بالنظام المتعدد الأطراف

42- قرر الجهاز الرئاسي في دورته السابعة إجراء الاستعراضات والتقييمات المتوقعة في المادتين 11-4 و 13-2 (د) من المعاهدة الدولية في دورته الثامنة، وطلب من الأمانة إعداد الوثائق ذات الصلة. وبالتالي، وُزعت الأمانة إشعاراً في يناير/كانون الثاني 2019²³ وأشارت بعض الردود إلى البيانات المباشرة والخطابات الموجهة إلى الأشخاص الطبيعيين والاعتباريين، ولا سيما المجموعات التي تحتفظ بها الجامعات والحدائق النباتية، وإلى مبادرات تشريعية ممكنة لوضع الحوافز. غير أن العدد المحدود للردود لم يسمح بإعداد تحليل مفصّل.

ألف - تقييم مدى التقدم في إدراج أشخاص طبيعيين واعتباريين لمواد والببت في ما إذا كان سيتواصل حصول الأشخاص الطبيعيين والاعتباريين الميسر، المادة 11-4

43- وفقاً للمادة 11-3 من المعاهدة الدولية:

توافق الأطراف المتعاقدة [...] على اتخاذ التدابير المناسبة لتشجيع الأشخاص الطبيعيين والاعتباريين الخاضعين لولايتها القضائية الذين يحتفظون بالمواد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة المدرجة في الملحق 1، على تضمين هذه الموارد الوراثية للأغذية والزراعة في النظام المتعدد الأطراف.

²³ <http://www.fao.org/3/CA3153EN/ca3153en.pdf>

44- تنص المادة 11-4 من المعاهدة الدولية على ما يلي:

"يجري الجهاز الرئاسي، في غضون عامين من سريان المعاهدة، تقييماً لمدى التقدم في إدراج الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة المشار إليها في الفقرة 11-3 في النظام المتعدد الأطراف. ويقرر الجهاز الرئاسي، بعد هذا التقييم، ما إذا كان سيتواصل تيسير حصول هؤلاء الأشخاص الطبيعيين والاعتباريين المشاركين إليهم في الفقرة 11-3 والذين لم يدرجوا هذه الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة في النظام المتعدد الأطراف، أو يتخذ أية تدابير أخرى يراها ملائمة."

45- وحثّ الجهاز الرئاسي مراراً الأشخاص الطبيعيين والاعتباريين على تضمين مواردهم الوراثية النباتية للأغذية والزراعة المدرجة في الملحق 1 في النظام المتعدد الأطراف. كما حثّ أيضاً الأطراف المتعاقدة على اتخاذ تدابير تحفيز مناسبة، طبقاً للمادة 11-3 من المعاهدة.²⁴

46- ويجدر التذكير بأن اللجنة الاستشارية الفنية المخصصة المؤقتة المعنية بالاتفاق الموحد لنقل المواد والنظام المتعدد الأطراف (اللجنة) أصدرت رأياً في التدابير القانونية والإدارية الرامية إلى تشجيع الأشخاص الطبيعيين والاعتباريين على وضع المواد طوعاً في النظام المتعدد الأطراف. وجاء في رأي اللجنة أنه يُترك لتقدير الأطراف المتعاقدة البت في ما يتخذ من تدابير في إطار المادة 11-3 من المعاهدة الدولية. ويجوز أن تشمل تلك التدابير على سبيل المثال لا الحصر إعطاء حوافز مالية أو ضريبية لحائزي المواد (مثل أهلية الاستفادة من خطط التمويل العام). ويجوز أن تشمل أيضاً تدابير سياسية وأخرى قانونية وإدارية لوضع إجراءات محلية لعمليات الإدراج أو جهوداً لزيادة الوعي (خاصة على مستوى المزارعين).²⁵

47- وقد أرجأ الجهاز الرئاسي مراراً عملية التقييم والبت بموجب المادة 11-4 من المعاهدة. وقد يطلب الجهاز الرئاسي تدخلات من الأطراف المتعاقدة بشأن نوع ومدى التدابير، بما في ذلك الحوافز المالية أو الضريبية، التي يمكن النظر فيها لتوفير التوجيهات واتخاذ القرار ضمن مهلة زمنية محدّدة.

باء - استعراض مستوى المدفوعات - المادة 13-2 (د) (2)

48- تنص المادة 13-2(د) من المعاهدة الدولية على ما يلي:

"يجوز للجهاز الرئاسي أن يقرر تحديد مستويات مختلفة للمدفوعات وفقاً للفئات المختلفة للجهات المتلقية التي تسوّق هذه المنتجات تجارياً. ويجوز له أيضاً أن يبت في الحاجة إلى إعفاء صغار المزارعين في البلدان النامية وفي البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة تحول من هذه المدفوعات. ويجوز للجهاز الرئاسي أن يراجع من آن لآخر مستويات هذه المدفوعات بغرض التوصل إلى اقتسامٍ لهذه المنافع بالعدل والإنصاف."

²⁴ الفقرة 7 من القرار 2006/2؛ الفقرة 10 من القرار 2009/4؛ الفقرة 5 من القرار 2011/4؛ الفقرتان 14 و 16 من القرار 2013/1؛ الفقرات 10، 11

و 12 من القرار 2015/1 والفقرة 19 من القرار 2017/4

²⁵ الوثيقة IT/AC-SMTA-MLS 1/10/Report، المرفق 4.

49- وكان الجهاز الرئاسي قد قرر في الأصل استعراض مستويات المدفوعات دورياً اعتباراً من دورته الثالثة، غير أنه أرجأ بعد ذلك عملية الاستعراض هذه مراراً وتكراراً.

50- وخلال الفترات المالية الثلاث الماضية، قامت مجموعة العمل المفتوحة العضوية المخصصة المعنية بتعزيز عمل النظام المتعدد الأطراف ببحث خيارات مختلفة لمراجعة مستويات المدفوعات الواردة حالياً في الاتفاق الموحد لنقل المواد، وكذلك لوضع تمايزات إضافية ممكنة كفئات المتلقين أو أنواع المحاصيل. ويرد وضع هذه المناقشات ونتائجها في الوثيقة المعدّة للبند 8-2 من جدول الأعمال المؤقت، لينظر فيها الجهاز الرئاسي.²⁶

جيم- تقييم ما إذا كان يتعين توسيع نطاق شرط المدفوعات الإلزامية - المادة 13-2د(2)

51- تنص المادة 13-2د(2) من المعاهدة أيضاً على أنه يجوز للجهاز الرئاسي:

أن يقدر أيضاً، في غضون فترة خمس سنوات من سريان هذه المعاهدة، ما إذا كان شرط المدفوعات الإلزامية الوارد في الاتفاق الموحد لنقل المواد يسري أيضاً على الحالات التي تكون فيها المنتجات المسوقة تجارياً متاحة للآخرين دون قيود لإجراء المزيد من البحوث والاستيلاء.

52- ولم يجرِ الجهاز الرئاسي حتى اليوم أي تقييم من هذا القبيل، بل أرجأه مراراً بدءاً من فترة السنة الخامسة التي أعقبت سريان المعاهدة الدولية.

53- ويبحث مجموعة العمل أيضاً إمكانية جعل المدفوعات الطوعية في الاتفاق الموحد لنقل المواد إلزامية. ويرد وضع ونتائج هذه المناقشات في الوثائق المعدّة للبند 8-2 من جدول الأعمال، لينظر فيها الجهاز الرئاسي.²⁷

سابعاً- التوجيهات المطلوبة

54- إنّ الجهاز الرئاسي مدعو إلى الإحاطة علماً بالمعلومات الواردة في هذه الوثيقة والنظر فيها. وترد عناصر ممكنة لقرار في المرفق 3 لينظر فيها. وعلى وجه الخصوص، الجهاز الرئاسي مدعو إلى تقديم توجيهات بشأن توفر المواد في النظام المتعدد الأطراف، وبشأن طرائق تقديم المساعدة للأطراف المتعاقدة والمستخدمين الآخرين للنظام المتعدد الأطراف، وبشأن أي جوانب أخرى تتعلق بعمليات النظام المتعدد الأطراف قد يعتبرها الجهاز الرئاسي ضرورية.

55- قد يرغب الجهاز الرئاسي في مناقشة الاستعراضات والتقييمات التي تلحظها المادتان 11-4 و 13-2 (د) (2) من المعاهدة الدولية، مع مراعاة بالنسبة إلى هذه الأخيرة، التقارير ونتائج المفاوضات المتصلة بتعزيز النظام المتعدد الأطراف في البند 8-2 من جدول الأعمال.

²⁶ أنظر الوثيقة IT/GB-8/19/8.2

²⁷ مثله

المرفق 1
البيانات المبلّغ عنها من خلال مستودع البيانات
مستودع البيانات في 18 يوليو/تموز 2019

المجموع	أطراف غير متعاقدة	جهات أبرمت اتفاقات بموجب المادة 15	أطراف متعاقدة	الاتفاقات الموحدة لنقل المواد المبلغ عنها من جانب
75,368	494	56,846	18,028	المجموع
21,171	1	21,108	62	تغطي موارد وراثية نباتية قيد التطوير
52	4	20	28	عدد مقدمي الموارد في البلدان من كل فئة
181				العدد الإجمالي للبلدان المتلقية
61,269	276	43,914	17,079	يكون المتلقون فيها من أطراف متعاقدة
14,099	218	12,932	949	يكون المتلقون فيها من أطراف غير متعاقدة
16				متوسط الاتفاقات الموحدة لنقل المواد الموزعة في اليوم الواحد منذ يناير/كانون الثاني 2007

الجدول 1: الاتفاقات الموحدة لنقل المواد المبلغ عنها

المجموع	أطراف غير متعاقدة	جهات أبرمت اتفاقات بموجب المادة 15	أطراف متعاقدة	الموارد الوراثية النباتية الموزعة من
5,455,489	19,666	5,019,460	416,363	المجموع
5,207,095	12,798	4,952,846	241,451	محاصيل مدرجة في الملحق 1
248,394	6,868	66,614	174,912	محاصيل غير مدرجة في الملحق 1
91,659	6,118	59,731	25,810	مواد غير مدرجة في الملحق 1 موزعة على متلقين في بلدان نامية
156,735	750	6,883	149,102	محاصيل غير مدرجة في الملحق 1 موزعة على متلقين في بلدان متقدمة
1,413,580	1	1,411,314	2,265	مواد وراثية نباتية للأغذية والزراعة قيد التطوير
11,899	1	11,048	850	مواد وراثية نباتية للأغذية والزراعة قيد التطوير غير مدرجة في الملحق 1

الجدول 2 ألف: توزيع الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة

المجموع	أطراف غير متعاقدة	جهات أبرمت اتفاقات بموجب المادة 15	أطراف متعاقدة	الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة الموزعة من
4,340,182	10,907	3,957,274	372,001	المرسلة إلى متلقين في أطراف متعاقدة
1,115,002	8,682	1,061,980	44,340	المرسلة إلى متلقين في أطراف غير متعاقدة
1,191				متوسط الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة الموزعة في اليوم الواحد منذ عام 2007

الجدول 2 بء: توزيع الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة - تابع

المستخدمون المسجلون للنظام الميسر للاتفاق الموحد لنقل المواد
المجموع
2,360
عدد المتلقين
6,281

الجدول 3: المستخدمون المسجلون للنظام الميسر للاتفاق الموحد لنقل المواد

المجموع	أطراف غير متعاقدة	جهات أبرمت اتفاقات بموجب المادة 15	أطراف متعاقدة	الاتفاق الموحد لنقل المواد المرسل حسب إقليم المصدر من
17,890	5	17,783	102	أفريقيا
14,099	483	13,201	415	آسيا
18,969	0	3,041	15,928	أوروبا
21,908	0	21,800	108	أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي
1,055	0	987	68	الشرق الأدنى
1,221	6	0	1,215	أمريكا الشمالية
226	0	34	192	جنوب غرب المحيط الهادئ

الجدول 4: التوزيع الإقليمي للاتفاقات الموحدة لنقل المواد حسب إقليم المصدر (حيث يوجد المورد) التي أبلغت عنها أطراف متعاقدة ومؤسسات أبرمت اتفاقات بموجب المادة 15 وأطراف غير متعاقدة

المجموع	الاتفاق الموحد لنقل المواد الذي يتم تلقيه حسب إقليم الوجهة
10,919	أفريقيا
20,198	آسيا
21,961	أوروبا
8,930	أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي
8,759	الشرق الأدنى
3,840	أمريكا الشمالية
761	جنوب غرب المحيط الهادئ

الجدول 5: التوزيع الإقليمي للاتفاقات الموحدة لنقل المواد حسب إقليم الوجهة

المجموع	من أطراف غير متعاقدة	من جهات أبرمت اتفاقات بموجب المادة 15	من أطراف متعاقدة	الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة حسب إقليم المصدر
1,063,018	5	1,060,129	2,884	أفريقيا
979,384	18,935	957,134	3,315	آسيا
584,058	0	228,267	355,791	أوروبا
2,611,976	0	2,608,196	3,780	أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي
167,724	0	164,927	2,797	الشرق الأدنى
43,352	726	0	42,626	أمريكا الشمالية
5,977	0	807	5,170	جنوب غرب المحيط الهادئ

الجدول 6: التوزيع الإقليمي للموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة حسب إقليم المصدر ونوع الجهة المقدمة المبلّغة

المجموع	من أطراف غير متعاقدة	من جهات أبرمت اتفاقات بموجب المادة 15	من أطراف متعاقدة	الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة حسب إقليم الوجهة
1,028,602	127,533	185	900,884	أفريقيا
1,576,850	319,251	15	1,257,584	آسيا
947,687	89,072	0	858,615	أوروبا
776,460	328,560	7	447,893	أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي

736,582	26,011	0	710,571	الشرق الأدنى
324,645	221,981	0	102,664	أمريكا الشمالية
64,663	2,594	98	61,971	جنوب غرب المحيط الهادئ

الجدول 7: التوزيع الإقليمي للموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة حسب الوجهة

المجموع	أعلى 10 بلدان وجهة حسب عدد الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة
725,117	الهند
270,562	كينيا
250,168	المكسيك
224,742	جمهورية إيران الإسلامية
221,981	الولايات المتحدة الأمريكية
204,673	تركيا
183,902	الصين
176,204	ألمانيا
166,278	باكستان
140,130	مصر

الجدول 8: أعلى بلدان وجهة حسب عدد الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة كما في الاتفاقات الموحدة لنقل المواد

أعلى 10 محاصيل موزعة حسب عدد الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة	
2,580,684	القمح
881,825	الأرز
545,414	الذرة
345,422	الشعير
242,683	الحمص
108,356	العدس
106,717	محصول غير محدد وغير مدرج في الملحق 1
100,807	الفاصوليا
49,572	فول الفابا

45,346

الذرة الرفيعة

الجدول 9: أعلى 10 محاصيل موزعة حسب عدد الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة

إلى	من	المواد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة التي قيد التطوير	عينات	الاتفاقات الموحدة لنقل المواد	المركز
2018-11-23	2007-03-05	28,821	47,806	521	مركز الأرز في أفريقيا
2018-12-12	2007-01-24	730	7,189	460	المنظمة الدولية للتنوع البيولوجي
2019-02-19	2007-01-05	36,544	257,594	2,672	المركز الدولي للزراعة الاستوائية
2018-12-30	2007-03-16	0	2,758,519	23,275	المركز الدولي لتحسين الذرة والقمح
2019-07-01	2007-01-19	11,488	19,053	674	المركز الدولي للبطاطا
2018-12-23	2007-02-13	862,881	967,368	14,049	المركز الدولي للبحوث الزراعية في المناطق الجافة
2018-12-20	2011-09-03	0	969	223	المركز العالمي للزراعة الحراجية
2019-02-04	2009-11-11	64,690	226,844	5,172	المعهد الدولي لبحوث المحاصيل في المناطق الاستوائية شبه القاحلة
2018-12-04	2007-03-07	0	33,805	806	المعهد الدولي للزراعة الاستوائية
2018-12-05	2007-02-22	0	10,810	858	المعهد الدولي لبحوث الثروة الحيوانية
2018-12-19	2007-01-04	407,022	689,586	8,115	المعهد الدولي لبحوث الأرز

الجدول 10: توزيع الاتفاقات الموحدة لنقل المواد، والمواد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة، والمواد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة قيد التطوير حسب مراكز المجموعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية في 18 يوليو/تموز 2019، مع بيان فترة الإبلاغ لكل مركز.

المرفق 2

توفر المواد في النظام المتعدد الأطراف

الاسم	عدد العينات في التخزين المتوسط والطويل الأجل	النظام المتعدد الأطراف ²⁸
أفغانستان	953	953
ألبانيا	4,345	2,286
أرمينيا	6,918	2,563
أستراليا	223,137	84,302
النمسا	11,964	5,607
بنغلاديش	33,081	9,548
بلجيكا	9,304	10,500
بوتان	1,162	60
البرازيل	166,490	2,377
بوركينافاسو	0	16,476
بلغاريا	69,336	67
كندا	111,157	111,157
كوستاريكا	861	128
كرواتيا	3,533	442
قبرص	1,004	504
الجمهورية التشيكية	55,436	55,808
إكوادور	28,275	13,054
مصر	13,522	40
إريتريا	4,604	4,604
إستونيا	3,180	2,853
إثيوبيا	72,510	52,657
فنلندا	0	445

²⁸ البيانات في العمود الأول منبثقة من النظام العالمي للمعلومات والإنذار المبكر "عدد العينات في التخزين المتوسط أو الطويل الأجل" في يناير/كانون الثاني 2019. وأضيفت بعض الأسطر للبلدان التي قدمت تقارير مباشرة إلى الأمين بشأن المواد المتاحة. وأما البيانات في العمود الثاني فتأخذ في الاعتبار الوثائق المقدمة إلى النظام العالمي للمعلومات والإنذار المبكر، والكتالوج الأوروبي للبحث على الإنترنت عن الموارد الوراثية النباتية/بوابة Genesys، ونظام المعلومات العالمي والبلاغات والبيانات الموجهة إلى الأمين حتى وقت إعداد هذه الوثيقة. كما أن البيانات بشأن توفر المواد في النظام المتعدد الأطراف من مراكز الجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية محدثة حتى 1 ديسمبر/كانون الأول 2018 وترد في تقريرهما المشترك المقدم إلى الجهاز الرئاسي.

4,235	9,595	فرنسا
116,076	179,355	ألمانيا
139	1,295	غويانا
2,617	49,367	هنغاريا
26,530	395,001	الهند
1,421	1,421	إيرلندا
46,788	51,095	إيطاليا
38,959	223,069	اليابان
2,389	4,829	الأردن
25,757	51,023	كينيا
1,713	2,082	لاتفيا
274	1,959	لبنان
1,326	924	ليتوانيا
7,938	8,801	مدغشقر
2,702	3,253	ملاوي
9,998	13,036	ماليزيا
2,090	2,090	مالي
935	13,992	منغوليا
35	388	الجبل الأسود
351	60,028	المغرب
1,441	2,110	ناميبيا
614	4,671	نيبال
15,041	26,097	هولندا
20	26	النرويج
29,784	31,958	باكستان
391	824	بنما
1,567	1,567	بابوا غينيا الجديدة
811	1,450	الفلبين
51,227	85,855	بولندا
813	30,484	البرتغال
6,363	38,034	رومانيا
898	1,890	السنغال
12,520	17,043	سلوفاكيا

25,364	76,581	إسبانيا
58	0	السويد
9,009	13,293	السودان
33,784	39,953	سويسرا
277	5,825	جمهورية تنزانيا المتحدة
2	0	توغو
760	5,027	أوغندا
44,069	834,451	المملكة المتحدة
500,000	582,149	الولايات المتحدة الأمريكية
13	17,468	أوروغواي
4,340	7,583	زامبيا
1,407,870	4,394,208	المجموع

10955	10,987	مركز التعليم العالي والبحث في مجال الزراعة الاستوائية
358	2,163	أمانة مركز جماعة المحيط الهادئ لمحاصيل وأشجار منطقة المحيط الهادئ
59,954	59,954	المركز العالمي للخضار
14500	13,840	المركز الدولي للزراعة الملحية
31143	32,849	بنك الجينات لبلدان الشمال
0	11,326	SADCC بنك الجينات الإقليمي
116,910	248,029	المجموع

21,300	21,300	المركز الأفريقي للأرز
66,787	66,787	المركز الدولي للزراعة الاستوائية
183,819	209,216	المركز الدولي لتحسين الذرة والقمح
16,194	17,901	المركز الدولي للبطاطا

151,893	156,930	المركز الدولي للبحوث الزراعية في المناطق الجافة
14,582	11,937	المركز العالمي للزراعة الحراجية
123,224	126,830	المعهد الدولي لبحوث المحاصيل في المناطق الاستوائية شبه القاحلة
34,651	34,907	المعهد الدولي للزراعة الاستوائية
18,639	18,643	المعهد الدولي لبحوث الثروة الحيوانية
125,566	130,154	المعهد الدولي لبحوث الأرز
1,566	1,566	مركز التجارة الدولية - منظمة التنوع البيولوجي
758,221	796,171	المجموع

1,407,870	4,394,208	المجموعات الوطنية
758,221	796,171	مراكز الجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية
116,910	248,029	غيرها
2,283,001	5,438,408	المجموع الكلي

المرفق 3

مشروع القرار **/2019

تنفيذ وتشغيل النظام المتعدد الأطراف للحصول على الموارد وتقاسم منافعها

إن الجهاز الرئاسي،

إذ يستذكر قراراته السابقة عن عمليات النظام المتعدد الأطراف وتنفيذه، وبالأخص القراران 2015/1 و2017/4؛

وإذ يستذكر ضرورة إعطاء توجيهات منتظمة إلى الأطراف المتعاقدة والمؤسسات التي أبرمت اتفاقات بموجب المادة 15 من المعاهدة الدولية لضمان فعالية عمليات النظام المتعدد الأطراف وكفاءتها؛

وإذ يستذكر أحكام المادة 15-1 (أ) من المعاهدة الدولية؛

وإذ يستذكر كذلك أحكام المادتين 5-6 و6-6 ومن الاتفاق الموحد لنقل المواد؛

وإذ يشير إلى الأهمية المستمرة لمبادئ منظمة منظومة الجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدوليّة بشأن إدارة الأصول الفكرية لتنفيذ التزامات مراكز منظمة منظومة الجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدوليّة وفقاً للاتفاقات المبرمة مع الجهاز الرئاسي بموجب المادة 15 من المعاهدة الدولية، بما في ذلك بخصوص إدارة مراكز منظمة منظومة الجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدوليّة وتوزيعها للموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة قيد التطوير؛

وإذ يشير كذلك إلى أن تلك المبادئ المتعلقة بالأصول الفكرية تتطلب بشكل صريح امتثال المراكز لالتزاماتها تحت إطار المعاهدة الدولية، والعمل كآلية للرصد والامتثال؛

الجزء الأول: توافر المواد في النظام المتعدد الأطراف ونقلها

1- يرحب بالمعلومات المقدمة عن مدى توافر المواد في النظام المتعدد الأطراف ويشكر الأطراف المتعاقدة التي حددت، على مستوى العينات، المواد المتوفرة في النظام المتعدد الأطراف ويحثها على مواصلة تحديث هذه المعلومات بصورة منتظمة، ويحث كذلك الأطراف المتعاقدة التي لم تعد إلى ذلك بعد، على مستوى العينات، إلى تحديد المواد التي تشكل جزءاً من النظام المتعدد الأطراف؛

2- ويشدّد على أهمية المجموعات التي جرى توصيفها وتقييمها بالكامل، ويناشد الأطراف المتعاقدة والأشخاص الطبيعيين والاعتباريين إتاحتها في النظام المتعدد الأطراف جنباً إلى جنب مع بيانات التوصيف والتقييم غير السريّة ذات الصلة؛

- 3- **ويدعو** الأطراف المتعاقدة وغيرها من الجهات التي في حوزتها مواد إلى استخدام المعرفات الرقمية الموجودة في النظام العالمي للمعلومات، لتحديد المواد المتاحة في النظام المتعدد الأطراف؛
- 4- **ويطلب** إلى الأمين أن يحدّث، للدورة التاسعة للجهاز الرئاسي، التقرير عن مدى توافر المواد في النظام المتعدد الأطراف، والتقرير عن نقل المواد بعنوان "التقرير العالمي عن تدفقات المادة الوراثية"، ويقرر ضمّه إلى برنامج العمل المتعدد السنوات.

الجزء الثاني: عمليات النظام المتعدد الأطراف

- 5- **يأخذ علماً** بالتقدم المحرز خلال فترة السنتين 2018-2019 في النظام الميسّر للاتفاق الموحد لنقل المواد ومستودع البيانات، **ويطلب** إلى الأمين المحافظة على وظيفة مكتب المساعدة في ما يتعلق بعمليات النظام المتعدد الأطراف، ووضع الصيغة النهائية للوحدة التعليمية، مع مراعاة نتيجة عملية التعزيز في الدورة الثامنة؛
- 6- **ويدعو** الأطراف المتعاقدة والمنظمات الدولية ذات الصلة إلى توفير الموارد اللازمة لتنظيم برامج وحلقات عمل تدريبية عن النظام المتعدد الأطراف والتعاون مع الأمين في ذلك؛
- 7- **ويطلب كذلك** إلى الأمين، رهناً بتوافر الموارد المالية، تنظيم حلقات عمل تدريبية إقليمية لدعم الأطراف المتعاقدة في تعزيز عمليات النظام المتعدد الأطراف، بما في ذلك من أجل تحديد المواد المتاحة في النظام المتعدد الأطراف والإبلاغ عنها، ومن أجل عمليات الاتفاق الموحد لنقل المواد، بما في ذلك الإبلاغ عن المواد المنقولة؛
- 8- **ويطلب** إلى الأمين مواصلة العمل مع مراكز منظمة منظومة الجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدوليّة لبناء قدرات مجموعة أوسع من مقدمي المواد، بما في ذلك الأشخاص الطبيعيين والاعتباريين، لتنفيذ النظام المتعدد الأطراف والإبلاغ عن استخدام الاتفاقات الموحدة لنقل المواد.

الجزء الثالث: ممارسات مراكز الجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية في ما يتعلق بإدارة الأصول الفكرية المتصلة بالمواد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة

- 9- **يشكر** نظام الجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية على تقديم التقرير عن حالة تنفيذ مبادئ الجماعة الاستشارية بشأن إدارة الأصول الفكرية، **ويدعو** نظام الجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية إلى مواصلة تقديم التقارير عن تطبيق مبادئ الجماعة الاستشارية بشأن إدارة الأصول الفكرية على المواد الوراثية التي تتم إدارتها في إطار المعاهدة الدولية، أو أجزاء منها، أو المعلومات المتأتية عن استخدام هذه المواد الوراثية.

الجزء الرابع: عمليات الطرف الثالث المستفيد

- 10- [انظر عناصر القرار الواردة في المرفق بالوثيقة، IT/GB-8/19/8.1/2، تقرير عن عمليات الطرف الثالث المستفيد]

الجزء الخامس: الاستعراضات والتقييمات بموجب النظام المتعدد الأطراف وتلك المتعلقة بتنفيذ الاتفاق الموحد لنقل المواد وعملياته

11- يقرر تأجيل الاستعراضات والتقييمات التي تتوخاها المادة 11-4 والواجب تقديمها إلى الدورة التاسعة، ويطلب إلى الأمين إعداد تقرير، مع مدخلات واردة من الأطراف المتعاقدة وأصحاب المصلحة ذات الصلة، بشأن تدابير ممكنة لينظر فيها الجهاز الرئاسي من أجل تشجيع الأشخاص الطبيعيين والاعتباريين على ضمّ المواد إلى النظام المتعدد الأطراف.

12- [لدى النظر في الاستعراضات بموجب المادة 13-2د (2) من المعاهدة الدولية، قد يرغب الجهاز الرئاسي في أن يأخذ في الاعتبار مدخلات مجموعة العمل المختصة المفتوحة العضوية لتعزيز سير النظام المتعدد الأطراف].